

التعليق على نهاية التدريب نظم غاية التقرير) تتمة باب الربا

(15) (5)

لبيب نجيب

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلوة والسلام الاتمان الاكملان على سيد المرسلين. سيدنا محمد وعلى الله وصحبه الطيبين الطاهرين اما بعد. فاسأل الله سبحانه وتعالى ان يمن علينا - 00:00:02

بالعلم النافع والعمل الصالح وان يفقهنا في الدين وان يفتح لنا فتوح العارفين. وان يرزقنا الاخلاص في القوالي والاعمال. اللهم امين في الدرس الماضي اخذنا باب الربا وقلنا ما خلاصته كالاتي - 00:00:22

ان الاصناف التي يجري فيها الربا بنص الحديث النبوى ستة اصناف هي الذهب والفضة والبر والشعير والتمر والملح وان علة جريان الربا في الذهب والفضة هي النقدية وعلة جريان الربا في الاصناف الباقية هي الطعام - 00:00:43

فكل طعام يجري فيه الربا. كل طعام لادم سواء كان قوتا او تفقها او تداويا فانه يشتري فيه الربا حتى الدواء الذي يشرب وبيع في الصيدليات هذا قبوضي كم اسم هكذا هذا الدواء ايضا يجري فيه الربا لانه يدخل في - 00:01:08

في الطعام فهو طعام لادمي. اذا بارك الله فيكم كل طعام لادمي يجري فيه الربا وقلنا عندنا ثلاث قواعد هي كالتالي القاعدة الاولى تقول اذا اتحد العوظان الربويان في الجنس والعلة - 00:01:35

فان الواجب ثلاثة اشياء اولا التمثال والمراد التمثال بمعيار الشرع والامر الثاني التقابض اي في مجلس العقد والامر الثالث الحلول اي عدم اشتراط الاجل وقلنا في القاعدة الثانية اذا اتحد العوظان الربويان في العلة - 00:01:57

واختلفا في الجنس مثل ذلك لو اشتري تمرا ببر او شرا منحا بارز او اشتري سكر بشعير واضح؟ فهنا اتحدا في العلة وهي الطعام واختلفا في الجنس فالواجب شيئا من الامر الاول هو - 00:02:25

التقابض في مجلس العقد والشرط الثاني الحلول اي عدم اشتراط الاجل جيد وقلنا اذا اختلف العوظان الربويان في الجنس وفي العلة مثل ذهب بارز او فضة بشعير فالجنس مختلف والعلة مختلفة فانه لا يشترط شيء - 00:02:49

هذا باختصار كان درسنا الماضي نعيد قراءة الابيات من اول الباب ثم ندخل في درسنا الجديد. قال بيع الطعام بالطعام يشترط له التساوي ان يكن جنسا فقط اذا هذا الشرط الاول - 00:03:15

وهو التساوي اي التمثال بمعيار الشرع وهنا يتكلم على القاعدة الاولى من قواعد الربا قال كذلك الحلول والمقابضة. هذا الشرط الثاني والثالث حقيقة في مجلس المعاوضة فلم يبع بجنسه جنسا فقط. اي لا يجوز ان تبيع الشيء بجنسه - 00:03:34

وجنسه زائد لأن تبيع صاعا من تمر بصاعين. او ان تبيع صاع من الرز بصاعين او ان تبيع عشر جرامات من الذهب بعشرين جراما من الذهب لا يجوز حتى وان كان احدهما قدما والآخر جديدا - 00:04:01

حتى وان كان احدهما ردينا والآخر جيدا ولذلك سيدنا بالله رضي الله عنه جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم بتصرف فاعجب النبي عليه الصلاة والسلام فقال عليه الصلاة والسلام اكل تمر خير هكذا؟ من هذا النوع الجيد؟ قال لا - 00:04:19

اننا نبتاع يعني نشتري اننا نبتاع الصاع من هذا بالصاعين والثلاثة يعني نعطي صاعين من الرديء. نعطي ثلاثة اصع من الرديء ونأخذ صاعا من هذا واضح؟ اذا هو يعطي صاعين من تمر الرديء. ويأخذ صاعا من تمر جيد. اي - 00:04:42

اي انواع الربا هذه ربا فضل. شيء بجنسه ولم يوجد التمثال. فقال عليه الصلاة والسلام اوه عين الربا ولكن بيع الجمع بالدرارهم يعني

عندك الردي هذا بعه بالدرارهم بالفضة ولكن بع الجمع بالدرارهم ثم اشتري به من هذا - 00:05:07

فهمتم ولا لا؟ اه هذا مثال لربا الفضل. فقال هنا فلم يبع بجنسه جنس فضل. ما معنى فضل زاد تمام؟ ولا يجوز مطلقا الى اجل. اي ولا يجوز ان تبيع ربويا - 00:05:34

بربوبي اخر اتحد معه في العلة اتحد معه في العلة الى اجل. لانك لو اشترطت الاجل ستقع في ربا في ربا النسيئة احسنتم لانك لو اشترطت الاجل ستقع في ربا النسيئة. حتى ولو كان الاجل قصيرا. حتى ولو كان الاجل يحل قبل التفرق من - 00:05:55 مجلس العقد فان هذا يوقع في ربا النسيئة. واضح يا شيخ ولا لا؟ جميل قال فلم يبع بجنسه جنس فضل ولا يجوز اي ولا يصح. ففي الجواز هنا بمعنى نفي الصحة - 00:06:19

ولا يجوز مطلقا الى اجل وكالطعام في جميع ما عرف نقد بنقد جنسه او مختلف. بيع نقد بنقد والاحظ معي اش قال نقد بنقد جنسه او مختلف سواء كان جنس - 00:06:39

يعني تبيع ذهب بذهب فضة او تبيع ذهب بفضة او في فضة بذهب. لا بد من الحلول ولابد من التقابل. لاتحاد العلة واضح؟ جميل. قال الاندلس هنا ثم اعتبار العلم بالتماثل - 00:06:58

فيما يجف بالجفاف الكامل نحن قلنا لابد من التماثل اذا تبيع تمر لا بد من التماثل اذا تبيع عنب هل يمكن وجود التماثل؟ سنعرف بعد قليل. اذا تبيع بربر لابد من التماثل - 00:07:19

اذا تبيع ملح بملح لابد من التماثل متى يمكن ان نعلم ان نعلم التماثل؟ قال انما يعلم التماثل عند الجفاف. اذا هذه قاعدة يعرف نكتبه اين نكتتها؟ هنا يعرف التماثل - 00:07:40

بالجفاف او عند الجفاف عند الجفاف غالبا يعرف التماثل عند الجفاف. لماذا؟ لأن الشيء قبل ان يجف توجد فيه نسبة من الماء هذا الماء موجود هنا وموارد هنا وبالتالي بسبب وجود هذه النسبة من الماء مرحا - 00:08:06

بسبب وجود هذه النسبة من الماء لا يمكن معرفة التماثل لا يمكنه معرفة التماثل. وبالتالي متى يعرف التماثل؟ قال الفقهاء يعرف التماثل عند الجفاف غالبا. ومن الغالب ومن غير الغالب اللبن - 00:08:35

ونحوه كالادهان دهن زيت تمام؟ اه. فهي تتنبه معي. حتى تفهم هذا جيدا عندنا هنا بيع الطعام بجنسه اذا تبيع طعاما رطب بطعام رطب تبيع طعاما رطبا بجنسه رطبا. مثل ماذا - 00:08:56

يعني مثل ان تبيع عنب بعنب صح هذا رطب وهذا رطب والجنس متعدد شف والجنس متعدد لماذا اقول الجنس المتعدد؟ لانه اذا اختلف الجنس لا يشترط التماثل اصلا جيد ونحن نتكلم الان عن تحقيق شرط التماثل - 00:09:22

مثال اخر بيع رطب. تعرف الرطب؟ قبل ان يصير تمرا؟ بيع رطب برطب جيد مثل ثالث بيع لحم بلح يعنى لحم رطب بلحم من نفس الجنس لحم شاة رطب بلحم شاة رطب - 00:09:44

واضح؟ هذا كله يدخل في هذا. هذه امثلة الجزء الاول بيع طعام رطب بجنسية رطبة. ما حكم هذه المعاملة نقول هذه المعاملة كلها لا تصح ولا تجوز لماذا لا تصح ولا تجوز - 00:10:10

ابيع عنب بعنب نعم ابيع رطب برطب ابيع لحم رطب بلحم رطب لماذا لا يصح ولا يجوز لماذا؟ لانه لا يمكن العلم بالتماثل. التعلييل ميم العلمي بالتماثل لا يمكن العلم بالتماثل - 00:10:30

يقول قائل طيب عندنا عنب هنا واحد كيلو وهنا واحد كيلو. نقول لكن نسبة الماء فيهما تجعل معرفة التماثل متعددة فهمتم ولا لا جيد عندنا هنا رطب هنا رطب كيلو بكيلو. اولا اصلا الكيلو هذا ليس معيار شرعي. لكن حتى لو قلتها صعب صاع. نقول نفس الكلام. وجود الماء هنا وجود الماء هنا - 00:10:51

يجعل المماثلة متعددة اذا لا يصح ان تبيع عنب بعنب ولا رطب برطب ولا لحم رطب. ساكتب هنا. لحم رطب حتى اخرج اللحم الجاف بلحم رطب طبعا الكلام هنا في جنس واحد ها؟ لا يجوز. لماذا؟ العلة ما هي؟ عدم العلم بالتماثل - 00:11:18

جيد طيب الصورة الثانية بيع طعام رطب بجنسه يابسا. ما سورة المسألة؟ ان تبيع عنب بزيبيب ان تبيع رطب بتتمر ما حكم هذا واحد

جاف والآخر يابس هل يصح ولا يصح - 00:11:41

الجواب ايضا لا يصح لانه بيع الشيء بجنسه وببيع الشيء بجنسه لابد فيه من ايش؟ من التماطل. وهل يمكن معرفة التماطل مع وجود رطب في احد عوضين لا لا يمكن. اذا هذا ما حكمه؟ ايضا هذه المعاملة لا تصح. لماذا؟ لعدم - 00:12:08

العلم بالتماطل جيد طيب بيع طعام يابس بطعام يابس كيف تكون الصورة يابس ببابس كيف تكون الصورة؟ ها مثل ايش؟ زبيب احسنت زبيب بزبيب تعرفون الزبيب ولا لا ها؟ تمر - 00:12:31

بتمر لحم جاف لحم شاة جاف بلحم شاة جاف واضح؟ هل يصح او لا يصح نقول هنا يصح بشرط التماطل لأن هنا امكانية معرفة التماطل موجودة فهنا ما الحكم؟ نقول يصح - 00:13:00

بالشروط الثلاثة. ما هي الشروط الثلاثة؟ ها واحد التماطل اثنين التقابض ثلاثة الحلول اذا هذا يصح بالشروط الثلاثة اتضح لكم الفرق بين الحالات الثلاث طيب الحالة الاولى لماذا لا يصح؟ لعدم امكانية التماطل لعدم امكانية العلم بالتماطل - 00:13:24

الحالة الثانية لماذا لا يصح لعدم امكانية العلم بالتماطل جاء في الحديث عن سعد بن ابي وقاص رضي الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن بيع التمر بالرطب - 00:13:55

عن بياعي ماذا اي حالة هذه هنا عن بيع التمر بالرطب فالنبي عليه الصلاة والسلام سأل وهو يعرف الجواب لكنه سأله حتى يعلم الصحابة ما هي العلة في النهي - 00:14:18

سؤال سؤالا فقال اينقص الرطب اذا جف الرطب عندما يزيف ينقص او لا ينقص اينقص الرطب اذا جف؟ قالوا نعم يا رسول الله قال فلا اذن ايش معنى هذا الكلام - 00:14:35

يعني ما دام انه ينقصه اذا جف اذا تعذر العلم بالالمماثلة. واذا تعذر العلم بالالمماثلة اذا لا يجوز فهمتم؟ رواه ابو داود والترمذى والنمسائي وغيره اعيد مرة اخرى الحديث - 00:14:52

عن سيدنا سعد بن ابي وقاص رضي الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن بيع التمر بالرطب فقالوا عليه الصلاة والسلام اينقص الرطب اذا جف؟ الرطب اذا جف ينقص؟ قالوا نعم يا رسول الله ينقص - 00:15:11

فقال فلا اذا اي فلا تفعلوا هذا لماذا بانه يتتعذر العلم بالتماطل. واذا تعذر العلم بالتماطل فلا يجوز ان تبيع الشيء بجنسه رطبا انتبه معي. واذا كانت هذه الحالة التي سأله التي سئل عنها النبي صلى الله عليه وسلم لا تجوز. هذه الحالة فهذه - 00:15:30

كان من باب اولى انها لا تجوز فهمتم؟ اذا كان بيع التمر بالرطب لا يجوز فان بيع الرطب بالرطب وبيع العنبر ب العنبر وبيع اللحم لحم شاة رطب مثلا بلحم شاة رطب من باب اولى انه لا يجوز. لانه هنا من باب اولى - 00:15:56

ان يتتعذر معرفة مماثلة جيد ما الذي بقي عندنا؟ بقي عندنا بيع الطعام يابسا بجنسه يابسا يصح او لا يصح؟ الجواب يصح وتجري فيه قواعد الربا وتجري فيه قواعد الربا. عندنا قاعدة تقول اذا اتحد العوظان الريبويان في الجنس والعلة اشترق ثلاث شروط - 00:16:17

هذه صورتها. زبيب بالزبيب. تمر بتمرة. لحم شاة مجفف بلحم شاة مجفف مثلا. تمام؟ ما الذي يشترط؟ يشترط تماما بمعيار الشرع. تمام؟ ويشترط التقابض ويشترط ايه؟ ويشترط الحلول. مفهوم هذا وغير مفهوم؟ طيب - 00:16:44

قال هنا اقرأ نبياته ثم اعتبار العلم بالتماطل فيما يجف بالجفاف الكامل. يعني يقول لك يعتبر يعني انما يمكن معرفة التماطل حالة الجفاف. هنا يمكن معرفة التماطل. ايش تفهم؟ انه في - 00:17:03

حالة الجفاف لا يمكن معرفة التماطل. واذا كان لا يمكن معرفة التماطل اذا لا يصح ان تبيع الشيء بجنسه رطبا واضح؟ قال ثم اعتبار العلم بالتماطل فيما يجف يعني في الشيء الذي يجف - 00:17:26

بالجفاف الكامل فلا يجوز في الطعام الرطب ان يباعه بجنسه لا يجوز في الطعام الرطب ان يباعه بجنسه. فتدخل السورة الاولى والسورة الثانية الا اللبن لماذا؟ اللبن يصح ان تبيع لبن شاة - 00:17:47

بلبن شاة عندك انان فيه لبن وشاة وعندك انان اخر فيه لبن شاه تمام؟ زيد عنده لبن شاه وعمرو عنده لبن شاة. فاشترى زيد صاعا من

عمره لين شاه بصاع من زيد لين شاهي. يصح ولا يصح؟ قال يصح. ليش؟ مع انه رطب - 00:18:12

مع انه رطب لين رطب قالوا لان اللبن حالة الكمال فيه ان يكون رطبا بخلاف العنبر متى حالة الكمال النجفة ويصبح زبيبا بخلاف الرطب متى حالة الكمال؟ حالة الكمال في الرطب ان يجف فيصبح تمرا - 00:18:40

فحالة الكمال في العنبر ان يصبح زبيبا واضح؟ اذا العنبر له حالة كمال؟ يعني حالة يكون الانتفاع به اكمل حالة يمكن ان تستخدمنه اكثر واضح؟ العنبر - 00:19:05

حالة الكمال ان يكون زبيبا. لانه اذا صار زبيبا يمكن ادخاره لكن عندما يكون عنبرا قد يفسد واضح الرطب متى حالتك ماله ان يكون تمرا اذا العنبر له حالة كمال - 00:19:26

ان يكون زبيبا الرطب له حالة كمال ان يكون ايش ان يكون تمرا لكن اللبن هل له حالته كمان؟ ليس له حالة كمان. هل يجف اصلا؟ لا لا يجف اصلا. ولذلك قال قبل قليل انظر في البيت الذي - 00:19:50

ثم اعتبار العلم بالتماثل فيما يجف وبعدين في البيت اللي بعده قال ان اللبن. وطبعا مثل اللبن بقية الاذهان. يعني مثل زيت الزيتون. الزيتون الذي يعصر فيخرج زيد وزيت السمسم - 00:20:06

واضح؟ فهذه زيت سمسم بزيت زيت هل يصح البيع او لا يصح؟ نعم يصح البيع. لماذا؟ لأن حالة الكمال في الزيت ان يكون رقمما وحالة الكمال في اللبن ان يكون رطبا - 00:20:23

واضح ياشيخ ولا لا؟ جيد؟ نعم. اذا لو سألتكم مثلا انا والاستاذ عبدالله انا عندي صاع من لبني شاة وهو عنده صاع من لين شاه فقلت له يعني صاعك من اللبن الشاة بصاع مني هو لين شاه - 00:20:37

قال قبلت واضح؟ هل يصح او لا يصح يصح ولا يصح يصح بكم شرط الان لاحظ معن الجنس واحد او مختلف لين شاه بلبن شاة الجنس واحد ما الذي يشترط؟ يشترط التماثل - 00:21:01

ويشترط الحلول ويشترط التقابض صح نتفق؟ جايدينكم شروط هذه ثلاث شروط ونزيد شرطا رابعا ان هذا اللبن الذي معن الذي معه لم يخلق بشيء اخر فلم يخلط بماء مثلا - 00:21:21

لانه اذا خلط بماء تأتي المسألة التي ذكرناها امس بعد الدرس مسألة مد عجوة ودرهم بمدة عجوة واضح ولا لا؟ اذا الشرط ايش الا يختلط اللبن في احد العوظين بمادة اخرى بماء مثلا - 00:21:42

جيد. في شرط اخر؟ نعم في شرط اخر. هذا هذا نافذة. اذا فهمته اذا على بها ونعمه لم يعلق لا بأس اتركه. تمام ولا لأ؟ قلنا الشطر الرابع ايش هو - 00:22:03

الا يختلط الا يختلط بمادة بماء مثلا. تمام. الشرط الذي بعده الخامس هذا والا يغلى بالنار لان اللبن اذا غلي بالنار تعذر فيه المماطلة. صح؟ اللبن اذا يغلى بالنار ايش يحصل - 00:22:16

يطلعها يتتعذر فيه المماطلة والبن يكال اه ولذلك قلت في المثال ايش؟ صاعا من لين بصاعا من لين. وحينئذ اذا غلت فيه النار فانه يتتعذر المماطلة. اذا كم صارت - 00:22:34

الشروط هادي خمسة فاذا باع لينا بلبن من نفس الجنس لين بقر بلبن شاة لين ابل بلبن ابل جيد فكم شروط؟ خمسة. التماثل - 00:22:49

تقابل حلول الا يخلط بشيء وان لا يغلى بالنار. خلصوا شو شف الشخص لك هذا الكلام بعدين لو رحت تقرأ في حاسية فلان وفي شرعى فلان تجد هذا الكلام منتشر - 00:23:10

ليس مجموعا بهذا الترتيب ها فرتب المعلومة هذى واحفظها واكتبه حتى اذا لم تفهمها الان اكتبهها واعد قراءتها بعد مدة ستفهمها ان شاء الله طيب جميل لاحظ معن المثال الذي ضربته مع الاستاذ عبد الله مع الاستاذ عبد الله ايش المثال لبني ايش - 00:23:26

شاة بلبن ايش؟ طيب لو كان انا عندي صاع من لين بقر وهو عنده صاع من لين شاة هنا اختلف الجنس اصلا فلان يشترط التماثل لا يشترط التماثل اصلا وبالتالي هنا سيشترط شرطا فقط ما هما؟ الحلول والتقابض والحمد لله رب العالمين - 00:23:45

فهمت المسألة جيدا والديك يشوف الزبد لخصها المسألة في ابيات قليلة فقال وشرط بيع النقد كما في بيع مطعمون بما لو طعم تقابل المجلس والحلول زد علم تماثل بجنس يتحدد - 00:24:08

هنا الان الشاهد اسمع وانما يعتبر التماثل حالا كمال النفع متى يكون حالة الكمال؟ متى يعتبر التماثل؟ حال كمال الانتفاع. ولذلك قلت لك ان الرطب حالة الكمال فيه عندما يجف ويصبح تمرا - 00:24:28

ان العنبر حالة الكمال فيه عندما يجف ويصبح زبيبا وانما يعتبر التماثل حال كمال النفع انتهى. وهو حاصل بلبن واضح؟ يعني ايش معنى وهو اذا هنا في لبن خط نقطة انتهت المسألة. يعني حالة كمال النفع حاصلة في اللبن عندما يكون اللبن - 00:24:50
هذا المقصود فقوله وهو حاصل وهو الضمير يعود على كمال النفع اي وكمال النفع حاصل في اللبن حينما يكون لينا. ثم بعدين ذكر مسألة هو ما ذكرهاش هنا هي مسألة بيع العرايا - 00:25:17

تمام؟ وانما يعتبر التماثل على كمال النفع وهو حاصل في لبن والتمر وهو بالرطب رخص في دون كالعنبر. هذه مسألة بيع العرايا ونتركها في المستقبل. لا نوجع اذهانكم الان فيها. قال اتركوها اتركوها. تمام في المستقبل - 00:25:36
ان شاء الله. فهمنا المسألة الاولى خلاص خلاص؟ الحمد لله. الان نأخذ الذي بعدها. ايش قال؟ اخر بيت. في الباب والحيوان ان بيع باللحام لم يجوز بحال والفساد فيه عم انتبه - 00:25:56

بيع اللحم بالحيوان فاروق تنتظروا للسورة جيدا او لا؟ كلها اذا لا تنظر ممكن هكذا استاذ عروة قليلا استاذ لقمان تمام وانا هكذا قليلا لا بأس طيب بيع الحيوان بالحيوان هذه مسألة وهي ليست مسألة الدرس - 00:26:18
هنا على ماذا يتكلم؟ اقرأ البيت جيدا اقرأ البيت على ماذا يتكلم؟ بيع ايش؟ بيع اللحم بالحيوان. اذا هو يتكلم عن هذه فيبيع الحيوان بالحيوان هادي زيادة. انا زدتتها لكم - 00:26:39

بيع اللحم باللحام هذه زيادة من عندي تمام؟ اين مسألة الدرس بيع اللحم بالحيوان ايش معنى بيع اللحم بالحيوان؟ انتبه عندك لحم وشاة هل يجوز ان تبيع لحم شاة بشاة - 00:26:56
يعني اشياء حية في صحتها وعافيتها. تمام. وعندك لحم منشنة اخرى هل يجوز انا اشتري الشاة الحية التي يملكها الاستاذ حديد بلحام هذا لحم شاة وهذه شاة. هل يصح ولا يصح - 00:27:13

هذه صورة ولاحظ معي هنا الجنس ايش الجنس؟ الجنس متعدد وهذا لحم شاة بشاة جميل. طيب السؤال الثاني هل يصح انت ان تشتري لحم شاة بدجاجة بيقرة واضح ولا لا؟ ما الفرق بين هذه المسألة وهذه المسألة - 00:27:34
الجنس اختلف صح ولا لا؟ جميل. طيب الصورة الثالثة. هل يصح شراء لحم شاة بحمار عندي لحم شاه ها اريد ان ابيع لحم شاه بالحمار. تعطيني حمار تاخذ لحم الشاة - 00:28:04

يعني حمارك بهذا اللحم لحم شاة يصح ولا يصح؟ ما الفرق بين هذه وهذه؟ ان هذا اصلا غير مأكول اذا كم صارت عندك صور؟ تلات سور صورة سورتين ثلاث الشافعية جزاهم الله خيرا - 00:28:29
قالوا لنا كل السور الثلاث لا تجوز كلها لا تجوز سواء تبيع اللحم بشاة وهو لحم شاة فالجنس متعدد وهذا مأكول وهذا مأكول؟ او تبيع لحم شاة بغير الجنس بدجاج او ببقر - 00:28:53

او بسماء ايا كان تمام او تبيع لحم شاة بحيوان اصلا غير مأكول. في السور الثلاث كله لا يجوز. لماذا لماذا لا يجوز الجواب للحديث ما هو الحديث حديث نهى - 00:29:14

النبي صلى الله عليه وسلم عن بيع اللحم بالحيوان ولاحظ معي وجه الاستدلال ها لاحظ معني وجه الاستدلال ببيع اللحم تفيد العموم بالحيوان الـ تفید العموم فی کل الصور - 00:29:35

جيد اذا اخذوا العموم من اين؟ من الالف واللام. جميل ما صحة هذا الحديث؟ هذا الحديث من مراسيل سعيد ابن المسيب او المسيب بالخلاف اللي ذكرناه من قبل في الاصول - 00:30:03

جيد ولا لا؟ او وهل يحتاج بها قال جماعة من فقهاء الشافعية مراسيل سعيد يحتاج بها عند الامام الشافعي. بخلاف مراسد غيره. لانها

فتثبتت فوجدت مسندة وقال المحققون من الشافعية كالخطيب البغدادي والبيهقي ان مراسل سعيد لا يحتاج بها الامام الشافعي الا اذا اعتقدت - [00:30:26](#)

كغيرها وهنا اعطي ضد المرسل فقد جاء مسندنا عند النسائي اذا عندنا مرسل سعيد واعتضد فاحتاج به الشافعية فقالوا لا يصح بيع اللحم بالحيوان واضح ولا لا؟ مطلقا مطلقا سواء بيع بجنسه - [00:30:52](#)

او بيع بجنس اخر مأكول او بيع بحيوان لا يؤكل مطلقا قال لك في الزيد بيع المبيع قبل قبض ابطلا بيع المبيع قبل قبض ابطل كالحيوان اذ بلحm قوله جيد - [00:31:17](#)

واضحه شيفقولوا له؟ جميل. انتهينا من هذه السورة طيب نأتي الى الصورة هذه بيع الحيوان بالحيوان هل يمكن اننا مثلا الان عندنا اضاحي هل يمكن مثلا استاذ غفار هذا عنده شاة - [00:31:41](#)

تمام او عنده نفترض ان عنده اربع شياه والاستاذ رزق هذا عنده بقرة فقال استاذ غفار يعني هذه البقرة بهذه الشياه اعطيك اربع اشياء واحد بقرة مثلا او يعني هذه الشاة بهذه الشاة - [00:31:57](#)

هذا الجسم واحدة والاول مختلف الجنس. او يعني هذه الشاة بهذا الحمار واحد معقول والثاني غير معقول يصح ولا يصح واضح يصح ولا يصح؟ ما رأيكم يصح ولا يصح؟ بيع حيوان - [00:32:20](#)

حيوان يعني في حال الحياة بحيوان يصح ولا يصح مم يصح واضح؟ يصح يصح في الصور الثلاث فيصح بيعه شاة بشاة. ويصح بيع شاة بشاتين ها شاب شاتين يصح واضح؟ ويصح بيع شاة - [00:32:40](#)

بقرة شاة واحدة بقرة لكن مثلا تكون شاة يعني تشبه اه تشبه البقرة لكنها شاة يعني. تمام؟ مثلا بيع شاة بحمار. هذا غير مأكول. اصح انه يصح واضح ولا لا - [00:33:13](#)

واضح سسائل العمر من منكم يحفظ بلوغ المرأة لا احد متى ان شاء الله؟ متى؟ لا نريد قريبا. واضح. يقول في في بلوغ المرام حدیث عن النبي صلی الله علیه وسلم رواه ابو داود والترمذی والنسائی وابن ماجہ واحمد. رواه الخمسة - [00:33:37](#)

ها ان رسول الله صلی الله علیه وسلم هذا من حدیث سمرة نهى عن بيع الحيوان بالحيوان نسیئۃ نھی عن بيع الحيوان بالحيوان ایش؟ نسیئۃ. طیب وهذا؟ انت تقول يجوز. نعم. هذا يجوز. لكن بيع الحيوان بالحيوان. اولا هذا الحديث - [00:34:04](#)

الامام الشافعی رحمة الله ضعفه لماذا؟ قال هذا الحديث من حدیث سمرة رواه عنه الحسن. والحسن لم يسمع من سمرة هذا اولا. شوف هنا يأتي فائدة الحديث علم اصول الحديث هذا اولا وثانيا - [00:34:29](#)

قال هذا الحديث ان صح محمول على صورة اخرى. ما هي؟ قال محمول على ان البيعة كان بيعا بالكامل بيعا للدين بالدين فهذا باع شاة دین علیه بشاة دین علی ذاك - [00:34:48](#)

فالشاة الاولی دین والشاة الثانية دین هذه الصورة التي لا تصح. واما انه يبيع شاة بشاة حاضرة فهذا جائز فهمتم يا شیوخ ولا لا؟ هذا من باب الفائدة. طیب انتهينا من هذا - [00:35:08](#)

ما حكم بيع اللحم باللحم؟ اخر شيء بعض الناس يذبح مثلا في يعني لحم شاة غنم ها ليس في الاوضحة لانه لا يجوز بيعها ها يذبح لحم شاة يذبح شاة وعنه لحم شاة والآخر عنده لحم بقر هو يحب لحم البقر - [00:35:26](#)

يقول لجاره ما رأيك انا اشتري منك صاعا من لحم البقر بصاع من لحم الشاة. يجوز او لا يجوز او لحم شاة بلحم شاة يجوز او لا يجوز ها تجري فيه ایش - [00:35:50](#)

تجني فيه قواعد الريا اولا اول شيء تقول اذا كان اللحم باللحم هذا رطب وهذا رطب وهو من نفس الجنس هذا لا يجوز اصلا قد ذكرناه هنا خلاص خرج هذا - [00:36:06](#)

اذا كان هذا رطب وهذا رقم وهو من نفس الجنس هذا لا يجوز اصلا لماذا لا يجوز؟ كتابة ها لتعذر ایش؟ لتعذر المماثلة. لا يجوز اصلا واضح يا شیوخ ولا لا؟ ها هذا لا يجوز اصلا جميل - [00:36:18](#)

طيب اذا كان من جنس مختلف لحم شاة بلحم بقر لحم شاة بلحم دجاج اصلا هنا لا يشترط تماثل يبقى عندك شرطان ما هما؟

الحلول والتقاوض. جميل جيد طب اذا كان جافا لحم شاة مجفف بلحم شاة مجفف - 00:36:36

نقول يصح ويشرط الشروط الثلاثة التماثل الحلول التقافس اذا هذا نستطيع ان نلخص ونقول تجري فيه قواعد الربا التي ذكرناها

التي قررناها فيما سبق خلاص انتهى نقرأ اخر بيت مرة اخرى - 00:37:00

نقرأ الباب من اوله احسن بيع الطعام بالطعام يشترط له التساوي ان يكن جنسا فقط كذلك الحلول والمقابضة حقيقة في مجلس

المعارضة فلم بيع بجنسه فظل ولا يجوز مطلقا الى اجل - 00:37:27

وكالطعم في جميع ما عرف نقد بنقد جنسه او مختلف. ثم اعتبار العلم بالتماثل بما يجف بالجفاف الكامل فلا يجوز في الطعام الربط

ان يبيعه بجنسه الا اللبن حيوان ان بيع باللحم لم يجوز بحال. شف في كل الحالات لا يجوز - 00:37:50

لم يجوز بحال والفساد فيه عم في كل الحالات. ايش معنى عم؟ في الحالات الثالث. سواء باقتراح مشاة بشاة. لحم شاة بدجاجة. لحم

شاة بحمار. في كل الحالات. قال حيوان ان بيع باللحم لم يجوز بحال والفساد فيه عم. ثم قال باب الخيرة. في الدرس القادم. والله

اعلم وصل اللهم - 00:38:17

مبارك على سيدنا محمد واله وصحبه اجمعين. والحمد لله رب العالمين - 00:38:42